

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn :2676-1742

الوقف القرآني وأثره في المعنى التفسيري

Title: The Qur'anic Endowment and its Impact on the Multiplicity of Interpretive Meaning

محمد عيشوبة*

جامعة عمار ثليجي بالأغواط، (الجزائر)، m.aichouba@lagh-univ.dz ، مخبر

الدراسات الإسلامية واللغوية

تاريخ النشر: 2022/09/01

تاريخ القبول: 2022/08/12

تاريخ ارسال المقال: 2022/06/03

* المؤلف المرسل

الملخص:

. يتناول هذا البحث مبحثاً من مباحث علوم القرآن الكريم، وهو الوقف والابتداء، الذي غني به العلماء تأليفاً ومبحثاً، إذ يعدّ في نظري علم من العلوم التي يجب التجديد لحقل البحث فيه، إذ مزيجته مرتبطة بكلام الله تعالى، من أوجه كثيرة، كقراءة القرآن، وهو الجانب المبحوث فيه في علم القراءات القرآنية، وجانب التفسير، إذ المفسر همّه أن يصل إلى المعاني عن طريق النظر في دبر الآيات والسور، وسأبيّن في هذا البحث أثر الوقف والابتداء في المعنى التفسيري للآيات، وكيف تعامل معه المفسرون في كتبهم، وهو ما يعبر عنه بالسياق، ومنبعه اللغة، مستمداً هذا الأثر والتأثير من الوقوف الموجودة في المصاحف على اختلاف القراءات والروايات.

.الكلمات المفتاحية:الوقف ؛ الابتداء؛ المعنى؛ التفسير؛ السياق

summary

This research deals with one of the topics of the sciences of the Holy Qur'an, which is waqf (end of verse) and initiation, which scholars have enriched in writing and research. This field requires renovation for its privilege as it concerns Allah's Words. The aspect investigated in the science of Quranic readings, and the aspect of interpretation, as the interpreter is concerned to reach the meanings by looking at the end of verses and surahs. I will explicate the effect of initiation and ending of verses on interpretation and how interpreters deal with it in their books; as known as context, deriving this effect and influence from the waqfs in the different readings and versions.

.**Keywords:** endowment ؛initiation ؛meaning ؛interpretation ؛context

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، إله الأولين والآخرين، وأصلي وأسلم على سيّد المرسلين، غرة الوجود وبحر الجود، وعلى آله الأطهار، وصحابته الأبرار، وتابعيهم الأخيار، ومن تبعهم باقتفاء الآثار، أما بعد:

فإنّ شرف الأمة وعزّها في شرف الرسالة، وهي دينها، ولذا اختار الله لها أشرف الخلق، فجمع فيه جميع صفات الأنبياء والمرسلين وزاد، وعصمتها وبقاؤها في الاستمسك بوحى ربّها، وأتباع صراط نبيّها، وأمانة التبليغ والفهم في عنق أحبارها، وهم علماؤها الذين بذلوا أوقاتهم وأنفسهم وأموالهم تعلّمًا وتعليمًا للقرآن وعلومه، وحرصًا منهم على تبليغ الخير لخلفهم، فكانت الرواية والدراية سبيل ذلك، وفهموا أنّ حفظ الكتاب - القرآن - هو منطلق الباب، حفظ لفظه، ورسمه، وطرق آدائه، وحفظ أمره ونهيه، وأحكامه بحفظ حسن الفهم فيه، فكان الحفظ الأول موضوعه علم القراءات القرآنية، والحفظ الثاني، موضوعه المعاني التفسيرية - علم التفسير - ، والعلاقة بين العلمين، علاقة القصد بمقصوده، فالقصد حفظ الكتاب، والمقصود فهم معاني الكتاب، ولذا سألنا في هذا البحث علاقة علم الوقف والابتداء بتوسيع معنى الآيات، وبهذا انتظمت إشكالية البحث في ما يلي: ما هو أثر اختلاف الوقف القرآني على المعنى التفسيري للآيات؟.

إنّ الوقوف القرآنية المختلفة في المصاحف الموجودة بين أيدينا تدرّ من المعاني على المفسّر، ما يجعل القارئ والمتدبّر لكلام الله يدرك أسرار الوقف والابتداء، وأنّه علم من العلوم التي تبين وجهها من أوجه إعجاز هذا الكتاب، حملا على المعاني المتعدّدة بتعدّد أوجهها النحوية، والبلاغية، ومشارب المفسّرين من العلوم المختلفة، وتوظيفها في الاستنباط، ومراعاة لما تحمله القصة القرآنية من مقاصد تلتمس، وحكما تنتفس، والغرض من هذا الوصول إلى أهداف منها:

- أنّ مراعاة السياق شرط مهم للمفسّر في بيان المعاني المقصودة للآيات، والوقف والابتداء مرجعه للسياق.
- إدراك العلل التي وفّقها اختار القراء الوقوف، وأثرها في توسيع المعنى.
- بيان أثر هذه الوقوف الموجودة في المصاحف عند المدارس التفسيرية.

واتّبعنا في هذا البحث مقدّمة أبرزت فيها أهمية الموضوع وإشكاليته الرئيسة، وفروعا بحثية تنوعت بين النظر والتطبيق في المضمون، وذلك ببيان ماهية علم الوقف والابتداء، ووقوف القراء ومذاهبهم في ذلك، ضاربا أمثلة لاختلاف الوقوف في المصاحف، وأثرها في اختلاف المعاني وتوسيعها، راجعا لكتب المفسّرين، منوّعا للمدارس، لتدرّك العلل والأسرار للوقوف المختارة، وخاتمة حوت لطائف البحث في هذا الموضوع ونكته، وقد ناسبت منهجية هذا البحث، المنهج الاستنباطي التحليلي كمنهجين أساسيين، وذلك بالتماس المعاني التفسيرية من الوقوف المختلفة، وتحليلها بالوقوف على التوجيه اللغوي والسياقي لتلك الوقوف، مستقرّا جهود المفسّرين في الوقوف على المعاني المختلفة لاختلاف هذه الوقوف القرآنية.

المبحث الأول: الوقف والابتداء: الحدّ والحكم والأقسام والثمره

عناية العلماء بالقرآن الكريم من طريق الأداء مشدّد فيها؛ لأنّ قراءة القرآن الكريم بطريقة سليمة تشمل اللفظ المنزّل، والخطأ فيه بعد الاجتهاد في تلاوته وتعلّم أحكام التجويد مغتفر إذا كان اللحن لا يؤدي إلى تغيير في المعنى الذي لا يحمّل إلاّ وجهها واحداً، وأشدّه ما كان في العقيدة، فالمكلّفون فيه سواء، أمّا ما كان دون ذلك، فهو الذي يتسامح فيه العلماء بحسب درجة العلم به، وإتقانه، كالمندود وأحكام النون الساكنة والتنوين، وتسمى أحكام التجويد أو طرق الأداء، والغرض من هذا كلّ بيان أنّ الخطأ في اللفظ بتغيير حركته الإعرابية في بعض الكلمات القرآنية، يلزم منه تغيير في المعنى، وهذا هو المقصود من وراء التلاوة، أي: الوقوف على المعاني المرادة، وهذه بمثابة القاعدة التي تضبط الماهر بالقرآن والمتتبع فيه، وسأبيّن تعريف الوقف والابتداء ثمّ حكمه، وأنواعه، ليرتبط معنى القاعدة ببعضها ببعض.

المطلب الأول: الوقف

سنبيّن في هذا المطلب معنى الوقف في اللغة والاصطلاح، ونرجع إلى تتبع الكلمة في المواضع القرآنية وفي السنة النبوية، لمعرفة دلالتها، والتفريق بين الوقف والسكن عند اصطلاح أهل الأداء .

الفرع الأول: التعريف اللغوي

قال صاحب اللسان: " وَقَفَ: الْوُقُوفُ خِلَافُ الْجُلُوسِ، وَقَفَ بِالْمَكَانِ وَقَفًا وَوُقُوفًا، فَهُوَ وَقِفٌ، وَالْجُمُعُ وَقِفٌ وَوُقُوفٌ، وَيُقَالُ: وَقَفَتِ الدَّابَّةُ تَقِفُ وَوُقُوفًا، وَوَقَفْتُهَا أَنَا وَقَفًا. وَوَقَفَ الدَّابَّةَ: جَعَلَهَا تَقِفُ؛ وَقَوْلُهُ: أَحَدْتُ مَوْقِفَ مَنْ أَمْ سَلِمٍ ... تَصَدَّيْهَا، وَأَصْحَابِي وَوُقُوفٌ وَوُقُوفٌ فَوْقَ عَيْسٍ قَدْ أَمَلْتُ، ... بَرَاهُنَّ الْإِنَاخَةَ وَالْوَجِيفُ إِمَّا أَرَادَ وَوُقُوفٌ لِإِبْلِهِمْ وَهُمْ فَوْقَهَا"¹.

ووردت لفظة (الوقف) في القرآن الكريم وفي السنّة النبوية، لتنفيذ معنى الحبس، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصفّات 24]، قال البيضاوي في تفسيرها: " وَقِفُوهُمْ احبسوهم في الموقف. إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ عن عقابهم وأعمالهم وفي السنّة ما رواه أحمد في مسنده: " أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ حُمَيْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قُئْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَدَأَ فَاسْتَأْذَنَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقُئْتُ مَعَهُ، فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ لَا يَمُرُّ بِأَيَّةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِأَيَّةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ يَتَعَوَّدُ"².

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي:

جمع بعض الباحثين التعريف الاصطلاحي للوقف من كتب المتقدّمين، ومنهم الباحث عزت شحاته، بقوله: " هو علم يعرف به كيفية أداء قراءة القرآن بالوقف على المواضع التي تتمّ عندها المعاني والابتداء من مواضع تستقيم معها المعاني وتتفق مع وجوه التفسير وصحة اللّغة، وما تقتضيه علومها من نحو وصرف ولغة بحيث لا يخرج القارئ على وجه مناسب من التفسير، ولا يخالف وجوه اللّغة وسبل أدائها"³.

وورود مصطلحي الوقف والسكت عند القراء، ذكره السيوطي وفرّق بينهما بقوله: " وَالْوُقُوفُ عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الصَّوْتِ عَنِ الْكَلِمَةِ زَمَنًا يُتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِنِيَّةِ اسْتِغْنَاةِ الْقُرَاءَةِ لَا بِنِيَّةِ الْإِعْرَاضِ وَيَكُونُ فِي رُؤُوسِ الْآيِ

وَأَوْسَاطِهَا وَلَا يَأْتِي فِي وَسْطِ الْكَلِمَةِ وَلَا فِيمَا اتَّصَلَ رَسْمًا. وَالسَّكْتُ: عِبَارَةٌ عَنِ قَطْعِ الصَّوْتِ زَمَنًا هُوَ دُونَ زَمَنِ الْوَقْفِ عَادَةً مِنْ غَيْرِ تَنْفُسٍ⁴.

المطلب الثاني: تعريفُ الابتداءِ:

خصصنا هذا المطلب للشق الثاني اللازم عن الوقف، وهو الابتداء، فنعرف حكمه والأحكام المتعلقة به عند أهل الفنّ، وما يترتب على ذلك من تقسيمات.

الفرع الأول: الابتداء في اصطلاح أهل الفنّ

الابتداء هو الشروع في القراءة سواء كان بعد قطعٍ وانصرافٍ عنها أو بعد وقف، فإذا كان بعد قطع فلا بدّ فيه من مراعاة أحكام الاستعاذة والبسملة وقد سبق توضيح ذلك. وأمّا إذا كان بعد وقف، فلا حاجة إلى ملاحظة ذلك؛ لأنّ الوقف إمّا هو للاستراحة وأخذ النَّفس فقط⁵.

وقال الإمام ابن الجزري "وَأَمَّا الْإِبْتِدَاءُ؛ فَلَا يَكُونُ إِلَّا اخْتِيَارِيًّا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ كَالْوَقْفِ تَدْعُو إِلَيْهِ ضَرُورَةٌ؛ فَلَا يَجُوزُ إِلَّا بِمُسْتَقْبَلٍ بِالْمَعْنَى مُوفٍ بِالْمَقْصُودِ، وَهُوَ فِي أَقْسَامِهِ كَأَقْسَامِ الْوَقْفِ الْأَرْبَعَةِ، وَيَتَفَاوُثُ تَمَامًا وَكِفَايَةً وَحُسْنًا وَقُبْحًا بِحَسَبِ التَّمَامِ وَعَدَمِهِ وَفَسَادِ الْمَعْنَى إِحَالَتِهِ نَحْوَ الْوَقْفِ عَلَى "وَمِنَ النَّاسِ"؛ فَإِنَّ الْإِبْتِدَاءَ بِالنَّاسِ قَبِيحٌ، وَ"يَوْمٌ" تَامٌ"⁶

الفرع الثاني: أقسامه وحكمه

وأهل الفنّ - علماء القراءات - يقسمون الوقف إلى أقسام، يتدرّجون فيه من الشّدِيد إلى الخفيف، وهذا يترتب عليه معرفة حكمه الشرعي فيما بعد، ولذا ذكرت هذا التقسيم، ونرجع إلى من دانت له مشارق الأرض ومغاربها في الاعتراف بأحقيته في حسن التأليف، وهو ابن الجزري - رحمه الله - إذ أورد تقسيما في كتابه (النشر) بعد أن أورد نظم أبي عمر الداني، فقال: "فَاللَّفْظُ إِنْ تَمَّ وَلَا تَعَلَّقًا ... تَامٌ وَكَافٍ إِنْ بَعْنَى عُلْفًا.

يعني أنّ الكلام إمّا أن يتمّ أولاً؛ فإن تمّ، فلا يخلو إمّا أن لا يكون له تعلق بما بعده لا لفظاً ولا معنى، أو يكون له تعلق، والأمل الوقف المصطلح عليه بالتامّ، فيوقف عليه ويبدأ بما بعده، وإن كان له تعلق، فلا يخلو إمّا أن يكون تعلقه من جهة المعنى أو من جهة اللفظ؛ فالأول الوقف المصطلح عليه بالكافي، وهو كالتامّ في جواز الوقف عليه والابتداء بما بعده، وإن كان متعلقاً من جهة اللفظ؛ فهو الوقف المصطلح عليه بالحسن، فيجوز الوقف عليه لتمامه ولا يجوز الابتداء بما بعده لتعلقه بما قبله لفظاً ومعنى، إلّا أن يكون رأس آية؛ فإنّه يجوز في اختيار الأكثر لمجيئه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سنذكره. وبقي القسم الثاني من التقسيم الأول، وهو أن لا يتمّ الكلام عليه؛ فهو الوقف القبيح في مصطلحهم، لا يجوز الوقف عليه ولا الابتداء بما بعده قوله: (تام) خففه ضرورة وذلك جائز في الشعر، وهذا القسم من الوقوف وهو التامّ أكثر ما يجيء في ربّوس الآي وانقضاء القصص كالوقف على بسم الله الرحمن الرحيم⁷.

قال ابن الجزري في طيبة النشر:

قِفْ وَابْتَدِئْ، وَإِنْ بَلَفْظٍ فَحَسِّنْ ... فَقِفْ وَلَا تَبْدَأْ سِوَى الْآيِ يُسِّنْ

وَعَيْرٌ مَا تَمَّ قَبِيحٌ وَلَهُ ... يُوقِفُ مُضْطَرّاً وَيُبْدَأُ قَبْلَهُ⁸

وحكم الوقف والابتداء كما هو معلوم عند القراء يتوقف على الأقسام المبينة سابقا، والذي يظهر لي أنّ الحكم له علاقة بالمعنى اللغوي، أي ارتباط الكلام بعضه ببعض، فالنظر في السابق واللاحق من الكلام مهمّ، وهذا الذي سنبينه في لبّ البحث، ومعرفة الوقف والابتداء تشترط معرفته عند أهل الفنّ-القراء- بعد معرفة التجويد، وقد نُقل في ذلك كلام عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في معرفة الوقف والابتداء بعد معرفة التجويد.

ولذلك قال ابن الجزري في شرح الطيبة:

وَبَعْدَ مَا تُحْسِنُ أَنْ تُجَوِّدَا ... لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ وَفَقًا وَابْتِدَا

وقد شُرح قول ابن الجزري، وبُسط فيه الكلام، ومن شاء فليرجع إلى شروح الجزرية، وشرح طيبة النشر، وغيرها من الكتب التي تعنى بالقراءات القرآنية عموما، وخلاصة ما قيل فيه، هو ما ذكره صاحب هداية القاري، أنّ الوقف التامّ، هو ما تمّ الكلام به، فلا يتعلّق بما قبله ولا بعده حال الوقف عليه، وهذا هو المقصود، وهو الأصل، فهذا يحسن الوقوف عليه ونستطيع البدء بما بعده، والكافي هو الذي له متعلّق بما بعده معنى لا لفظا، وهذا يحسن الوقوف عليه، أمّا في الابتداء بما بعده خلاف بين أهل الاختصاص، أمّا الحسن، فهو الذي يحسن الوقوف عليه، إلّا أنّ الكلام متعلّق بما قبله وبعده لفظا ومعنى، أمّا الوقف القبيح، فهو ما قبح الوقف عليه، وكذا حال الابتداء به.⁹

المبحث الثاني: القراء ومذاهبهم في الوقف

وقبل معرفة مذاهب القراء في الوقف والابتداء، يحسن بنا أن نعرف الوقوف التي وقف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما نقل ذلك صحابته وزوجاته رضوان الله عليهم جميعا؛ لأنّ ما ثبت بالدليل القطعي أنّه وقف عليه رسول الله صلى وسلم عليه، فهو خير للذين من دونه، وهو من هديه؛ لأنّه الأكمل في حقه وحقّ من بعده، وقصدنا بأنّه من هديه ليس حملة على الوجوب، إذ ليس كلّ ما فعله رسول الله هو واجب، وهذا من دلالة أصول الفقه، ولكن مجال القراءات مبلغه الرواية والسند والتواتر، وهو الفارق بين الأخذ من عدمه.

ذكر السيوطي أنّ البيهقي وغيره قالوا أنّ الأفضل هو الوقف على رؤوس الآيات، حتى وإن تعلّق

الكلام بما بعدها؛ لأنّ هذا من هديه وسنته¹⁰، واستدلوا بأثار منها:

ما رواه أبو داود وغيره عن أمّ سلمة أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية يقول: {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} ثُمَّ يَقِفُ: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}، ثُمَّ يَقِفُ {الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} ثُمَّ يَقِفُ¹¹.

أمّا القراء فلهم مذاهب في الوقف والابتداء، وكلّها من اختيارات القارئ- أقصد الإمام والراوي معا-

وهي راجعة لعللٍ مختلفة، إمّا مرجعها إلى المعنى وتمام الكلام، أو اتباعا لهدي النبي في وقفه على رؤوس الآي، وقد بين أصول القراء في الوقف والابتداء غير واحد من العلماء، منهم ابن الجزري، إذ قال: "لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ أُصُولِ مَذَاهِبِ الْأئِمَّةِ الْقُرَّاءِ فِي الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ لِيُعْتَمَدَ فِي قِرَاءَةِ كُلِّ مَذْهَبِهِ، فَنَافِعُ كَانَ يُرَاعِي مُحَاسِنَ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى كَمَا وَرَدَ عَنْهُ النَّصُّ بِذَلِكَ، وَابْنُ كَثِيرٍ رَوَيْنَا عَنْهُ نَصًّا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا وَقَفْتُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾، وَعَلَى ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّ﴾، لَمْ أَبَالِ بَعْدَهَا وَقَفْتُ أَمْ لَمْ أَقِفْ. وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُ يَقِفُ حَيْثُ يَنْقَطِعُ نَفْسُهُ، وَرَوَى عَنْهُ الْإِمَامُ الصَّالِحُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ أَنَّهُ كَانَ يُرَاعِي

الْوَقْفَ عَلَى رُءُوسِ الْآيِ مُطْلَقًا، وَلَا يَتَعَمَّدُ فِي أَوْسَاطِ الْآيِ وَقَفًا سِوَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْمُتَمَدِّمَةِ، وَأَبُو عَمْرٍو فَرَّوَيْنَا عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَمَّدُ الْوَقْفَ عَلَى رُءُوسِ الْآيِ وَيَقُولُ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَذَكَرَ عَنْهُ الْخَزَاعِيُّ أَنَّهُ كَانَ يَطْلُبُ حُسْنَ الْإِبْتِدَاءِ، وَذَكَرَ عَنْهُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ: أَنَّهُ يُرَاعِي حُسْنَ الْوَقْفِ، وَعَاصِمٌ ذَكَرَ عَنْهُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ أَنَّهُ كَانَ يُرَاعِي حُسْنَ الْإِبْتِدَاءِ، وَذَكَرَ الْخَزَاعِيُّ أَنَّ عَاصِمًا وَالْكَسَائِيَّ كَانَا يَطْلُبَانِ الْوَقْفَ مِنْ حَيْثُ بَيَّمَ الْكَلَامَ، وَحَمَزَةُ اتَّفَقَتِ الرَّوَاةُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقِفُ بَعْدَ انْقِطَاعِ النَّفْسِ، فَقِيلَ: لِأَنَّ قِرَاءَتَهُ التَّحْقِيقُ وَالْمَدُّ الطَّوِيلُ فَلَا يَبْلُغُ نَفْسُ الْقَارِئِ إِلَى وَقْفِ التَّمَامِ، وَلَا إِلَى الْكَافِي وَعِنْدِي أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ كَوْنِ الْقُرْآنِ عِنْدَهُ كَالسُّورَةِ الْوَاحِدَةِ، فَلَمْ يَكُنْ يَتَعَمَّدُ وَقَفًا مُعَيَّنًا؛ وَلِذَلِكَ آثَرَ وَصَلَ السُّورَةَ بِالسُّورَةِ، فَلَوْ كَانَ مِنْ أَجْلِ التَّحْقِيقِ لَأَثَرَ الْقَطْعَ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَالْبَاقُونَ مِنَ الْقُرَّاءِ كَانُوا يُرَاعُونَ حُسْنَ الْحَالَتَيْنِ وَقَفًا وَإِبْتِدَاءً، وَكَذَا حَكَى عَنْهُمْ عَيْرٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْإِمَامَانِ أَبُو الْفَضْلِ الْخَزَاعِيُّ وَالرَّازِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى"12.

وهذا تحقيق بديع من ابن الجزري في ذكره لهذه الأصول في الوقف والابتداء، مع عللها التي بنى عليها القرّاء مذاهبهم، واستحسانهم لهذه الوقوف.

وهو نفس الكلام الذي ذكره السيوطي في الإتيان بقوله: "لِأَيِّمَةِ الْقُرَّاءِ مَذَاهِبٌ فِي الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ"13.

المطلب الأول: ثمرة الوقف والابتداء

نبين في هذا المطلب العائدة الجليلة للوقف والابتداء من جهة المعاني التي تلتبس، من حيث اللغة، ولا سيما بابها النحوي والسياسي، الذي يعصم القارئ عن اللحن في كتاب الله، والذي يدور على المفسر من المعاني بقدر الطاقة البشرية في علم التفسير.

الفرع الأول: اختلاف المعاني لاختلاف الوقف

والثمرة المرجوة من علم الوقف والابتداء تعلقت بكتاب الله من جهتين، جهة الأداء، وجهة المعنى، ولذا أفردت فيه المؤلفات قديما وحديثا، ونظر فيه المفسرون من حيث مراعاة السياق الذي ورد فيه الكلام، فيوسعون معنى الآيات من خلاله، وشرطوا له العلم بالصنعة النحوية، والعلم بالقراءات القرآنية، وغيرها، ونحن نعلم أنّ القرآن الكريم يفهم وفق معهود الأميين الذين نزل الخطاب بلغتهم، والعبرة عند هؤلاء بالموعى لا بالوعاء، أي: عنايتهم بالمعاني والرمي إلى الوصول إلى أحسنها، إذ تستعمل من أجله أعذب الألفاظ وأجزؤها، وأوجز التراكيب وأفضلها. قال الزركشي مبينا فائدة هذا العلم من الجهتين: "وَهُوَ فَنٌّ جَلِيلٌ وَبِهِ يُعْرَفُ كَيْفَ أَدَاءِ الْقُرْآنِ وَيَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، وَاسْتِنْبَاطَاتٌ عَزِيزَةٌ، وَبِهِ تَنْبِيهُنَّ مَعَانِي الْآيَاتِ وَيُؤَمِّنُ الْإِحْتِرَازُ عَنِ الْوُقُوعِ فِي الْمَشْكَلَاتِ"14، وهو ما أشار إليه بن الجزري في فائدته: "في معرفة الوقف والابتداء، الذي دونه العلماء، تبين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده وإظهار فوائده، وبه يتهيأ الغوص على درره وفوائده، فإن كان هذا بدعة فعمت البدعة هذه"15.

وفي معرفة الوقف والابتداء علاقته تتعدى القارئ لكتاب الله، وإن كان مطلوباً منه حال التلاوة، ولا يحقّ له كما بيّنا أن يقف وقوفا تتعارض والمعاني المقصودة، والغرض الثاني أنّ السامع للقارئ حال قراءته قد طلب الشرع منه الاستماع والإنصات في حال قراءة القرآن؛ لأنّ الخطاب جاء لرسول الله صلى وسلم عليه ليقوله للمشركين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: 204]، والآية فيها نفع

حتى للمسلمين كما هو معلوم، لأنّ النهي للمشركين، وهو للمسلمين بمفهوم أولى، وثانياً أنّ اشتمال الأوامر والنواهي على مقاصد شرعية هو من المقرّر في أصول الفقه.

قال محمد الطاهر ابن عاشور في تفسيره للآية: " وَهَذَا الْخُطَابُ شَامِلٌ لِلْكَفَّارِ عَلَى وَجْهِ التَّبْلِيغِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِ الْإِرْشَادِ؛ لِأَنَّكُمْ أَرْجَى لِلِاتِّفَاعِ بِهَدْيِهِ؛ لِأَنَّ قَبْلَهُ قَوْلُهُ: ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: 203]"¹⁶.

فتبيّن أنّ غاية السامع للتلاوة، هو وقوفه على المعاني التي تتضمنها الآيات، وهو حاصل التدبّر الذي يزداد به المؤمن يقينا في ربه، وصدقا في من جاء بالصدق وصدّق به.

وهنا يدلنا علم الوقف والابتداء على جانب من جوانب الإعجاز في اللغة، ويحصل الفوت به حال إغفال هذا العلم، ولذا يقول أبو الحسن النوري: "ومعرفة الوقف والابتداء متأكّد غاية التأكيد، إذ لا يتبيّن معنى كلام الله، ويتمّ على أكمل وجه إلاّ بذلك، فرمّا قارئ يقرأ ويقف قبل تمام المعنى، فلا يفهم هو ما يقرأ ومن يسمعه كذلك، ويفوت بسبب ذلك ما لأجله يقرأ كتاب الله تعالى، ولا يظهر مع ذلك وجه الإعجاز بل ربما يفهم من ذلك غير المعنى المراد وهذا فساد عظيم، ولهذا اعتنى بعلمه وتعليمه والعمل به المتقدمون والمتأخرون"¹⁷.

المطلب الثاني: الوقف وأثره في توسيع معنى الآيات -

سنبيّن في هذا الجزء من البحث، أثر الوقوف الموجودة في بعض المصاحف، كالمصحف الذي برواية ورش، والمصحف الذي برواية قالون، وكلاهما يجتمعان في إمام واحد، وهو نافع المدني، قال الشاطبي الضريير - رحمه الله - في حرز الأماني:

فَأَمَّا الْكَرِيمُ السِّرِّ فِي الطَّيِّبِ نَافِعٌ ... فَذَاكَ الَّذِي اخْتَارَ الْمَدِينَةَ مَنْزِلًا

وَقَالُوا عَيْسَى ثُمَّ عُثْمَانُ وَرَشُهُمْ ... بِصُحْبَتِهِ الْمَجْدَ الرَّفِيعَ تَأْتِلًا¹⁸

وكذلك على مصحف من رواية حفص عن عاصم بن أبي النّجود، قال الشاطبي:

فَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ وَعَاصِمٌ اسْمُهُ ... فَشُعْبَةُ رَاوِيهِ الْمُبَرِّزُ أَفْضَلًا

وَذَاكَ ابْنُ عِيَّاشٍ أَبُو بَكْرٍ الرَّصَا ... وَحَفْصٌ وَبِالْإِتْقَانِ كَانَ مُفْضَلًا¹⁹

هذه الوقوف الموجودة في هذه المصاحف، سنبرز من خلالها أثر السياق على معنى الآيات، وذلك بربط الكلام بما سبقه أو بما لحقه، وذلك بالرجوع إلى كتب التفسير، فننظر كيف وسعت المعنى التفسيري عندهم، واختياراتهم في ذلك، والعلل التي وفّقها كان ذلك الاختيار، وإن كان متعدّدا. وهنا يتبيّن علاقة الوقف بالمعنى، ولهذا قد ورد أثر عن ابن عمر - رضي الله عنه - أنّ هذا العلم، يتعلّم مع القرآن، يقول أحد الباحثين مبرزا علاقة الوقف بالمعنى: "أ - جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أنهم كانوا يعلمون ما ينبغي أن يوقف عنده كما يتعلمون القرآن». وللوقف علاقة شديدة بالمعنى: فقد يتغيّر المعنى عند الوقوف في غير محلّ الوقف كما في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ [غافر: 6]، فيوقف على كلمة النار، ولا يجوز أن يصلها بما بعدها وهو قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ ﴾ [غافر: 7]. فتقف على كلمة حوله؛ لأنّ حملة العرش هم الملائكة"²⁰.

الفرع الأول: نماذج من الوقوف من سور مختلفة

أولاً: قال الله تعالى: ﴿وَلْتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمَنْ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحَّزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة 96].

الوقف الموجود في المصحف برواية ورش عن نافع هو عند قوله تعالى: "على حياة"، والوقف الموجود في المصحف برواية حفص عن عاصم موجود عند "أشركوا"، سنين كيف توسع المعنى من خلال الوقف، إنا بزيادة معنى جديد، أو تأكيداً للمعنى الأول، كما أتوه أنني لا أذكر اختياري للوقوف التي هي صحيحة، فهذا تطاول مني في حق هؤلاء الأعلام، إذ بضاعتي رديئة، وباعي قصير، والحلمة لا تلحق بالنعام، والشروط قد ذكرتها سابقاً لمن أراد معرفة الوقف، وهي التي ذكرها ابن الأنباري في كتابه إيضاح الوقف والابتداء، ومن خلال هذا الكتاب سأذكر اختياره للوقف إن وجد.

اختلف المفسرون في معنى الآية تبعا للوقف، ولنبين أولاً من هم الذي قصدهم الله بأنهم الأحرص على الحياة؛ ليتضح سياق الآيات، وارتباط الكلام بعضه ببعض، ذكر شيخ المفسرين الإمام الطبري بالسند المذكور في تفسيره: "أهم اليهود"²¹، وأن "الذين أشركوا هم" المجوس"²²، ثم أورد علّة ما أورده من الاختيار للمعنى. والمعنى أنّ من وقف على "حياة"، يكون ولتجدن اليهود أحرص الناس على الحياة، فيكون الكلام تمّ هنا، والذي بعده كلام ابتدائي مستأنف لمعنى جديد، ومن وقف على "أشركوا"، كان الكلام تأكيداً للمعنى الأول، وزيادة في بيان الحرص، وهذا ما يذكره المفسرون.

بين الثعلبي في تفسيره المعنيين معاً، فقال: "وَلْتَجِدَنَّهُمْ: اللام لام القسم والنون تأكيد القسم تقديره: والله لتجدنهم يا محمد يعني: اليهود أحرص الناس على حياةٍ وفي مصحف "أبي" على الحياة. ومن الذين أشركوا قيل إنّه متصل بالكلام الأوّل. معناه: وأحرص من الذين أشركوا. قال الفراء: وهذا كما يقال هو أسخى الناس ومن حاتم: أي: وأسخى من حاتم. وقيل: هو ابتداء وتام الكلام عند قوله: على حياتهم ابتداءً بواو الاستئناف وأضمر (ليودّ) اسماً تقديره: ومن الذين أشركوا من يودّ أحدهم كقول ذو الرمة.

فظلوا ومنهم دمه سابق له *** وآخر يذري دمه العين بالهمل

أراد ومنهم من دمه سابق، وأراد ب الذين أشركوا المجوس"²³.

وهذا المعنى ذكره الكثير من المفسرين، كالبغوي والزنجشيري²⁴، وزاد الفخر الرازي معنى ثالثاً على المعنيين السابقين، بعد أن ذكر أحوال الواو، هل هي للعطف أم للاستئناف؟ فقال: "القول الثالث: أنّ فيه تقدماً وتأخيراً وتقديره. وَلْتَجِدَنَّهُمْ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ"²⁵، ولكن اختار في الأخير أنّ الواو للعطف، مراعاة للسياق²⁶، واختار كذلك ابن الأنباري الوقف على "أشركوا"، على تقدير الكلام، أي: وأحرص من الذين أشركوا، وهم المجوس"²⁷.

فتبين أنّ من وقف على "حياة"، فعند بعض المفسرين أنّ الكلام تمّ هنا، ومراعاة للسياق، أنّ الكلام قبلها سيق لليهود، فكانوا هم المقصودين بالحرص على الحياة، ثم بدأ الله الكلام عن صنف ثاني من الناس وهو المجوس كما ذكره المفسرون، وقيل غيرهم، فهذا المعنى الأوّل، والمعنى الثاني في الوقف على: "أشركوا"، يأتي بمعنى

جديد وهو المبالغة في الحرص على الحياة حتى من الذين أشركوا ، والعلّة في الوقف تختلف لاختلاف المعنى، فاليهود أهل كتاب ، وهم يومنون بدار الجزاء، أما المشركون فقولهم: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [سورة المومنون 37] ، وهنا السرّ فلك أن تدركه.

ثانيا: قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ [النساء 92].

اختلفت المصاحف في الوقف ، فورش وقف على " مومنا" ، وحفص وقف على " خطأ" ، فما السرّ في الوقف هنا، وهل يبني على ذلك زيادة معنى؟

ذكر ابن الأنباري في كتابه إيضاح الوقف والابتداء أنّ الوقف على " خطأ" ، وقف حسن ، وعلل هذا الوقف بما نقله عن الأخفش وأبي عبيدة على معنى " ولا خطأ" ، أما مذهب الفراء أنّ الوقف لا يكون على " خطأ" ²⁸. والخلف هنا هل هو استثناء متصل أم منقطع، وهذا يبني عليه توسيع المعنى، وثانيا نصب كلمة " خطأ" ، قد جرى فيه خلف كذلك بين أهل التفسير، هل نصبها على المفعولية أو الحالية، فخرج قولنا أنّه استثناء، وهذا يوضح لنا سبب الوقف كذلك. فابن عطية الغرناطي ذكر أنّ الاستثناء منقطع على قول جمهور المفسرين وأنّ المعنى: " وما كان في إذن الله وفي أمره للمؤمن أن يقتل مؤمنا بوجه، ثم استثنى استثناء منقطعا ليس من الأول، وهو الذي تكون فيه إلا بمعنى لكن، والتقدير: لكن الخطأ قد يقع.

وهذا كقول الشاعر [الهدلي] : [البسيط]

أمسى سقام خلاء لا أنيس به *** إلا السباع وإلا الرّيح بالغرف ²⁹

ولكن ابن عطية رجح معنى آخر، وهو أنّ الاستثناء غير منقطع، فيظهر لي أنّه مال إلى الوقف على " خطأ" ، وذلك بقوله: " في هذا الشاهد نظر، ويتجه في معنى الآية وجه آخر، وهو أن تقدر كأن بمعنى استقر ووجد، كأنّه قال: وما وجد ولا تقرّر ولا ساع لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ، إذ هو مغلوب فيه أحيانا، فيجيء الاستثناء على هذا غير منقطع، وتتضمّن الآية على هذا إعظام العمد وبشاعة شأنه، كما تقول: ما كان لك يا فلان أن تتكلم بهذا إلا ناسيا، إعظاما للعمد والقصد مع خطر الكلام به البتة" ³⁰.

ونصب " خطأ" ، قيل على المفعول له، أي: لا ينبغي قتله إلا لعلّة الخطأ، وقيل على الحالية، أي: لا يقتل في جميع الأحوال إلا لحال الخطأ، وقيل يكون صفة لمصدر، أي: إلا قتلا خطأ ³¹.

والذي أميل إليه هو ما ذهب إليه علامة تونس، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، فقد ذكر معنى بديعا للآية ، ينبغي أن أذكره هنا؛ لأنّه يخدم المعنى الذي أريد الوصول إليه، قال في تفسيرها: " وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ؛ فجاء بصيغة المبالغة في النفي، وهي صيغة الجحود، أي ما وجد لمؤمن أن يقتل مؤمنا في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ، أو أن يقتل قتلا من القتل إلا قتل الخطأ، فكان الكلام حصرا وهو حصص إيعائي مراد به المبالغة؛ كأن صفة الإيمان في القاتل والمقتول ثنائي الاجتماع مع القتل في نفس الأمر منافية الضدين لقصدي الإيمان بأنّ المؤمن إذا قتل مؤمنا؛ فقد سلب عنه الإيمان وما هو بمؤمن، على نحو «ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» فتكون هذه الجملة مستقلة عما بعدها، غير مراد بها التشريع، بل هي كالمقدمة للتشريع، لقصدي

تَفْطِيعِ حَالِ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ قَتْلًا غَيْرَ حَطِّ، وَتَكُونُ حَبْرِيَّةً لَفْظًا وَمَعْنَى، وَيَكُونُ الْإِسْتِنَاءُ حَقِيقِيًّا مِنْ عُمُومِ الْأَحْوَالِ³².

والذي يظهر لي أنّ الوقف على " مومنا"، يفيد أنّ قتل المؤمن في كلّ الأحوال محرّم، فيكون هذا حكما شرعيا عامّا يفهمه المسلمون، فهي قاعدة تضبط المؤمن، فهو تشريع عام، وهي من صور أمن المؤمن لأخيه المؤمن، ثم جاء الاستثناء لهذه القاعدة العظيمة فيما بعدها، أمّا الوقف على " خطأ"، فهي تفيد النهي بأنّ المؤمن لا يقتل المؤمن إلاّ في حالة الخطأ، وهذا لا يعني الجواز، بل صورة قد تحصل من المؤمن.

ثالثا: قوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة 96]

وقف حفص على أنّ الوصل أولى عنده، وقالون على " وللسيارة"، ووقف ورش على " طعامه"، والتفسير الوارد عن ابن عطية أنّ: " هذا حكم بتحليل صيد البحر وهو كلّ ما صيد من حيثانه، وهذا التحليل هو للمحرم وللحلال، والصيد هنا أيضا يراد به الصيد، وأضيف إلى البحر لما كان منه بسبب، والبَحْرِ الماء الكثير ملحا كان أو عذبا، وكلّ نهر كبير بحر، واختلف الناس في معنى قوله وَطَعَامُهُ، قال أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وجماعة كثيرة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، هو ما قذف به وما طفا عليه؛ لأنّ ذلك طعام لا صيد، وسأل رجل ابن عمر عن حيطان طرحها البحر فنهاها عنها، ثمّ قرأ المصحف فقال لنافع الحقه فمره بأكلها فإنّها طعام البحر، وهذا التأويل ينظر إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»³³، وقال ابن عباس وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وجماعة: «طعامه» كلّ ما ملح منه وبقي، وتلك صنائع تدخله فترده طعاما، وإمّا الصيد الغريز، وقال قوم: طَعَامُهُ ملحه الذي ينعقد من مائه وسائر ما فيه من نبات ونحوه. وكره قوم خنزير الماء، وقال مالك رحمه الله: أنتم تقولون خنزير، ومذهبه إباحته، وقول أبي بكر وعمر هو أرجح الأقوال، وهو مذهب مالك، وقرأ ابن عباس وعبد الله بن الحارث و «طعمه» بضم الطاء وسكون العين دون ألف ومتاعاً نصب على المصدر والمعنى متعكم به متاعا تنتفعون به وتأتممون، ولكم يريد حاضري البحر ومدنه، ولِلسَّيَّارَةِ المسافرين، وقال مجاهد أهل القرى هم المخاطبون، والسيارة أهل الأمصار³⁴

والذي يظهر أنّ الوقف على " طعامه"، راجع إلى أنّ الآية تشريع عام في حليّة صيد البحر، وهذا معلوم، أمّا طعام البحر، فهو الذي أشكل على الصحابة، وبه جاء الخطاب للمؤمنين، فعظفت حليّته تبعاً للأصل، وهو ما قذفه البحر وطفا عليه، والهاء " في طعامه" عائدة على البحر، أمّا انتصاب " متاعاً".

فابن عطية كما ذكر أنّها انتصبت على المصدر بتقدير " متعكم به متاعاً"، وهنا يصح الابتداء على هذا التقدير، أمّا ابن عاشور فقال: " وَأَنْتَصَبَ مَتَاعًا عَلَى الْحَالِ"³⁵، وهنا من وقف على " السيارة" جعل الجملة الخبرية للحال فلم يفصل، وهو ما التمسته من تفسير الطاهر بن عاشور إذ قال: " وَالْحِطَابُ فِي قَوْلِهِ: مَتَاعًا لَكُمْ لِلْمُخَاطَبِينَ بِقَوْلِهِ: أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ بِإِعْتِبَارِ كَوْنِهِمْ مُتَنَاوِلِينَ الصَّيْدِ، أَيَّ مَتَاعًا لِلصَّائِدِينَ وَلِلسَّيَّارَةِ"³⁶.

رابعا: قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام 19]

الوقف في مصحف ورش على قوله: "الله"، وغي غير من المصحف على قوله: "بينكم"، فكيف يؤثر هذا الوقف على المعنى؟ والمعنى لا يشترط أن يكون جديداً، حتى نحكم بتأثير الوقف، فقد يكون مبالغة في التأكيد، أو وقفا مراعاة لسياق الآية في الردّ على المشركين أو على أهل الكتاب، وغير ذلك.

بعد الرجوع إلى كتب إعراب القرآن الكريم وجدت أنّ إعراب لفظ الجلالة "الله" مبتدأ، وخبره "شاهد"، وهذا ما ذكره معظم المعربين³⁷، والمعلوم أنّ الفصل بين المبتدأ وخبره لا يجوز في الصناعة النحوية إلا لغرض، وعليه كيف وقفنا على لفظ الجلالة في مصحف ورش؟.

ولكن من تأمل السياق الوارد يلتبس معنى آخر من خلال الوقف، وهو ما وقف عليه الزمخشري - رحمه الله - إذ قال: "وأراد: أي: شهيد أكبر شهادةً فوضع شيئاً مقام شهيد ليبالغ في التعميم، قُلِ اللهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ" يحتمل أن يكون تمام الجواب عند قوله "قُلِ اللهُ" ، بمعنى الله أكبر شهادة، ثم ابتدئ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ أي: هو شهيد بيني وبينكم، وأن يكون اللهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ هو الجواب، لدلالته على أنّ الله عزّ وجلّ إذا كان هو الشهيد بينه وبينهم، فأكثر شيء شهادة شهيد له وَمَنْ بَلَغَ عطف على ضمير المخاطبين من أهل مكة³⁸.

وإذا عددناه سؤالاً، فلا بدّ له من جواب، فيكون الجواب "قل الله"، ليتّم الكلام، وهذا احتمال وارد، وقد ذكر الرازي احتمالين لجواب السؤال الوارد في الآية، فقال: "قلنا الجواب فيه وَجْهَيْنِ: الأوّل: أَنْ نَقُولَ قَوْلَهُ "قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً"، لَا شَكَّ أَنََّّهُ سَوْأَلٌ وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ جَوَابٍ: إمّا مذكور، وإما محذوف.

فإن قلنا: الجواب مذكور: كان الجواب هو قوله "قُلِ اللهُ"، وهاهنا يتّم الكلام. فأما قوله "شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ" ، فهاهنا يضمّر مبتدأ، والتقدير: وهو شهيد بيني وبينكم، وعند هذا يصح الاستدلال المذكور³⁹.

خامسا: قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ [يوسف 92]

الوقف الموجود في مصحف ورش هو الوقف على قوله تعالى: "عليكم"، وفي غيره من المصحف الوقف على قوله تعالى: "اليوم"، وهذا الأخير هو الذي عليه جمهور القراء، فهل يتغيّر المعنى بتغيّر الوقف؟.

من الشروط التي اشترطها العلماء لمعرفة الوقف والابتداء هو معرفة القصص القرآني، وهذا في نظري مهمّ جدّاً؛ لأنّ فهم القصة والواقعة بعينها لها أثر في الوقف والابتداء، وهذا مسوّغ من المسوّغات التي تجعل المفسرين لا يجمعون على معنى واحد.

نجد أنّ ابن عطية الأندلسي ذكر هذا الوجه من الوقف، ثم ذكر ترجيحاً ارتضاه، فقال: "وقف بعض القراء "عَلَيْكُمْ" ، وابتدأ "الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ" ، ووقف أكثرهم: "الْيَوْمَ" ، وابتدأ "يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ" على جهة الدعاء - وهو تأويل ابن إسحاق والطبري، وهو الصحيح - والْيَوْمَ ظرف، فعلى هذا فالعامل فيه ما يتعلّق به عَلَيْكُمْ تقديره: لا تثريب ثابت أو مستقر عليكم اليوم. وهذا الوقف أرجح في المعنى؛ لأنّ الآخر فيه حكم على مغفرة الله، اللهمّ إلا أن يكون ذلك بوحى⁴⁰.

هذا الذي ذكره ابن عطية هو اختياره للوقف على ترجيح منه؛ لأنّه نظر في متعلّق اليوم، فأرجعه إلى الفعل "تثريب"، وفي نظره أنّ الابتداء في حال وقفنا على "عليكم" أنّه حكم على المغفرة بقولنا "اليوم يغفر الله لكم"،

وهذا وجه حسن تحتمله القصة، ولكن لا ينفي ذلك احتمال أوجه أخرى، وقد صرح في ذلك بنفسه إذ قال: "اللهم إلا أن يكون ذلك بوحي".

هناك معنى آخر تحتمله الآية في حال ما لم نقدر على الاحتمال الأول، وذلك راجع إلى سياق القصة، وما الذي أراده يوسف بقوله: "لا تثريب عليكم"، هل نفي التثريب عنهم سائر الأيام، أم في ذلك اليوم - يوم التثريب فقط -؟ وهنا يدلي المفسرون بدلائهم في الاستنباط، فالفخر الرازي وقف على معنى بديع يوافق الوقف الموجود في مصحف ورش، مع أنه ذكر الوجه الذي أشار إليه ابن عطية كذلك، فقال: "وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ قَوْلَهُ: الْيَوْمَ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: يَعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ؛ كَأَنَّهُ لَمَّا نَفَى التَّثْرِيْبَ مُطْلَقًا بَشَّرَهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ عَفَرَ ذُنُوبَهُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَذَلِكَ لِأَنََّّهُمْ لَمَّا انْكَسَرُوا وَحَجَلُوا وَعَاتَرْتُوا وَتَابُوا فَاللَّهُ قَبْلَ تَوْبَتِهِمْ وَعَفَرَ ذُنُوبَهُمْ، فَلِذَلِكَ قَالَ: الْيَوْمَ يَعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ"⁴¹.

فتبين أن الوقف في مصحف ورش، والذي خالف فيه القراء بعضهم بعضاً له وجه حسن في الوقف، وذلك راجع لمتعلق اليوم، فإذا تعلق بما قبله احتمل معنى، وإذا تعلق بما بعده احتمل معنى آخر مغاير، ومن بديع ما قرأت في تفسير هذه الآية، هو ما ذكره الطاهر ابن عاشور في توجيهه لمعنى الوقف، وقد انتصر للوقف على قوله تعالى: "عليكم"، وأنه يجوز الابتداء بقوله: "اليوم يغفر الله لكم"، فقال: "وَالظَّاهِرُ أَنَّ مُنْتَهَى الْجُمْلَةِ هُوَ قَوْلُهُ: عَلَيْكُمْ، لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَى الْمَثَلِ فَيُبْنَى عَلَى الْإِحْتِصَارِ فَيَكْتَفِي بِ لَا تَثْرِيْبَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ: لَا بَاسَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: "لَا وَرَرَ" [الْقِيَامَةِ: 11].

وَزِيَادَةُ "عَلَيْكُمْ" لِلتَّأْكِيدِ مِثْلَ زِيَادَةِ لَكَ بَعْدَ (سَقِيًّا وَرَعِيًّا)، فَلَا يَكُونُ قَوْلُهُ: "الْيَوْمَ" مِنْ تَمَامِ الْجُمْلَةِ وَلَكِنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلِ يَعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ. وَأَعْقَبَ ذَلِكَ بِأَنَّ أَعْلَمَهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَعْفِرُ لَهُمْ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ؛ لِأَنَّهَا سَاعَةٌ تَوْبَةٍ، فَالذَّنْبُ مَعْفُورٌ لِإِخْبَارِ اللَّهِ فِي شَرَائِعِهِ السَّالِفَةِ دُونَ اِحْتِيَاجِ إِلَى وَحْيٍ سِوَى أَنَّ الْوَحْيَ لِمَعْرِفَةِ إِخْلَاصِ تَوْبَتِهِمْ"⁴².

وقد راجعت الأمثلة من كتاب الغماري، وردوده لوقف الهبطي، فحاولت التوفيق بين المواطن التي ردها، والوقوف التي انتقدها، مبينة جوازها من حيث التوجيه النحوي والسياقي لتلك الوقوف، والتأصيل لها من كتب التفسير والوقف.

خاتمة:

وبعد ما عرضنا له في هذا البحث، ومن خلال الأمثلة تبين أن معرفة الوقف القرآني على اختلافه بين القراء، والمصاحف، مهم جداً في علم القراءات القرآنية حتى وإن خرج من طرق الأداء، ولكن معرفته يترتب عليها معرفة قدسية المعاني المقصودة من كلام الله، والقارئ لا بد أن يكون على بصيرة من أمره في معرفة أحكامه التي تختلف باختلاف أقسامه.

وعلم الوقف هو الميزان الضابط للمعاني، والمنضبط بها كذلك، ولذلك شرطوا معرفته مجموعة من العلوم، وما وقفنا عليه في البحث هو أن هذا العلم له أثر كبير في توسيع المعنى التفسيري للآية، ولذا مراعاة السياق الوارد للآية، والوقف الموجود فيها، تلتبس منه معان زائدة، إما بزيادة معان جديدة، أو تأكيداً للمعنى السابق، وغيرها، وكل هذا له علل يدركها المتدبر في هذه الوقوف، والمستند على علوم التفسير.

ومن المقترحات التي بدت لنا بعد البحث في الموضوع، هو الرجوع إلى محلّ التنازع بين القراء في الوقف، وبيان معانيها التفسيرية، وتوجيهها لتوجيه لغويًا، إمّا نحوًا أو صرفًا، وكيف تؤثر في توسيع المعنى التفسيري، أو في اختلاف الأحكام الفقهية.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

1. ابن الأنباري- إيضاح الوقف والابتداء- تح: محي الدين عبد الحمن رمضان- مجمع اللغة العربية- دمشق- 1390هـ- 1971.
2. محمد ابن الجزري- النشر في القراءات العشر- تح: محمد علي الضباع- المطبعة التجارية الكبرى- تصوير: دار الكتاب العلمية- دط- دت.
3. ابن الجزري محمد- شرح طيبة النشر في القراءات العشر- ضبطه وعلّق عليه- الشيخ أنس مهرة- دار الكتب العلمية- بيروت- ط2- 1420هـ- 2000م.
4. * ابن الجزري محمد- منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه- الجزرية- دار المغني للنشر والتوزيع- ط1- 1422هـ- 2001م.
5. * ابن الجزري محمد- التمهيد في علم التجويد- تح: علي حسين البواب- مكتبة المعارف- الرياض- ط1- 1405هـ- 1985م.
6. الطاهر ابن عاشور- التحرير والتنوير- الدار التونسية للنشر- تونس- 1984م.
7. ابن عطية ابو محمد- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز- تح: عبد السلام عبد الشافي محمد- دار الكتب العلمية- بيروت- ط1- 1422هـ.
8. ابن كثير إسماعيل أبو الفداء- تفسير القرآن العظيم- تح: سامي بن محمد سلامة- دار طيبة النشر للتوزيع- ط2- 1420هـ- 1999م.
9. ابن منظور الأنصاري الإفريقي- لسان العرب- دار صادر- بيروت- ط3- 1414هـ.
10. أبو الحسن النوري علي بن محمد- تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من الخطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبين- تح: محمد الشاذلي النيفر- مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله. دط- دت.
11. أبو حيان الاندلسي- البحر المحيط في التفسير- تح: صدقي محمد جميل- دار الفكر- بيروت- دط- 1420هـ.
12. حمد عمر أبو شوفة- المعجزة القرآنية حقائق علمية قاطعة- دار الكتب الوطنية- ليبيا- دط- 2003م.
13. البغوي أبو محمد الحسين- معالم التنزيل في تفسير القرآن- تفسير البغوي- تح: عبد الرزاق المهدي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط1- 1420هـ.
14. البيضاوي ناصر الدين- أنوار التنزيل وأسرار التأويل- تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط1- 1418هـ.
15. الثعلبي أحمد بن محمد- الكشف والبيان عن تفسير القرآن- تح: الإمام أبي محمد بن عاشور- مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان- ط1- 1422هـ- 2002م.
16. الرازي فخر الدين- مفاتيح الغيب- التفسير الكبير- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط3- 1420هـ.

17. الزركشي بدر الدين- البرهان في علوم القرآن- تح: محمد أبو الفضل إبراهيم- دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه- ثم صورته دار المعرفة- لبنان- ط1-1376هـ-1957م.
18. الزمخشري ابو القاسم- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل- دار الكتاب العربي- بيروت- ط3-1407هـ.
19. السيوطي جلال الدين- الإتقان في علوم القرآن- تح: إبراهيم محمد أبو الفضل- الهيئة المصرية العامة للكتاب- ط-1394هـ-1994م.
20. الشاطبي أبو محمد القاسم بن فيره- حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع- متن الشاطبية- تح: محمد تميم الزغي- مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية- ط4-1426هـ-2005م.
21. صفوت محمود سالم- فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد- دار نور المكتبات- جدة- العربية السعودية- ط2-1424هـ-2003م.
22. الطبري أبو جعفر- جامع البيان في تأويل القرآن- تح: أحمد محمد شاكر- مؤسسة الرسالة- ط1-1420هـ-2000م.
23. عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي- هداية القاري إلى تجويد كلام الباري- مكتبة طيبة- المدينة المنورة- ط2-دت- .
24. قابل نصر عطية- غاية المرید في علم التجويد- ط7-دت.
25. القرطبي أبو عبد الله- الجامع لأحكام القرآن- تفسير القرطبي- تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش- دار الكتب المصرية- القاهرة- ط2-1384هـ-1964م.
26. مالك بن أنس- الموطأ- تح: محمد مصطفى الأعظمي- مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية الإنسانية- أبوظبي- الإمارات- ط1-1425-2004م.
27. محمد عزت شحاتة كرار- الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية- مؤسسة المختار- القاهرة- ط3-1424هـ-2003م.
28. محمود بن عبد الرحيم صافي- الجدول في إعراب القرآن الكريم- دارالرشيد - دمشق- مؤسسة الإيمان- بيروت- ط4-1418هـ.
29. محي الدين بن أحمد مصطفى درويش- إعراب القرآن وبيانه- دار الإرشاد للشؤون الجامعية- حمص- سورية- دار اليمامة- دمشق- بيروت- دار بن كثير- دمشق- بيروت- ط4-1415هـ.
30. النحاس أبو جعفر- إعراب القرآن- وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم- محمد علي بيضون- دار الكتب العلمية- بي وت- ط1-1421هـ.
31. والأثر في مسند الحميدي- تح: حسن سليم أسد الداراني- دار السقا- دمشق- سوريا- ط1-1996م.

الهوامش:

- ¹ ابن منظور الأنصاري الإفريقي- لسان العرب- دار صادر- بيروت- ط3-1414هـ-ج9- ص:359
- ² البيضاءي ناصر الدين- أنوار التنزيل وأسرار التأويل- تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط1-1418هـ-ج5- ص:08
- ³ محمد عزت شحاتة كرار- الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية- مؤسسة المختار- القاهرة- ط3-1424هـ-2003م-ص:16.

- 4 السيوطي جلال الدين- الإتيقان في علوم القرآن- تح: إبراهيم محمد أبو الفضل- الهيئة المصرية العامة للكتاب- ط-1394هـ-1994م-ج1- ص:299
- 5 قابل نصر عطية- غاية المرید في علم التجويد- ط7-دت- ص:233-234
- 6 محمد ابن الجزري- النشر في القراءات العشر- تح: محمد علي الضباع- المطبعة التجارية الكبرى- تصوير: دار الكتاب العلمية- ج1- ص:230
- 7 ابن الجزري محمد- شرح طيبة النشر في القراءات العشر- ضبطه وعلق عليه- الشيخ أنس مهرة- دار الكتب العلمية- بيروت- ط2-1420هـ- ص:2000م- ص:40
- 8 المصدر نفسه - ص:40
- 9 ينظر: عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي- هداية القاري إلى تجويد كلام الباري- مكتبة طيبة- المدينة المنورة- ط2-دت- ص:369 وما بعدها، وصفوت محمود سالم- فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد- دار نور المكتبات- جدة- العربية السعودية- ط2-1424هـ-2003م- ص:83 وما بعدها.
- 10 ينظر: السيوطي- الإتيقان في علوم القرآن- ج1- ص:299
- 11 المصدر نفسه- ج1- ص:299، والحديث رواه ابن داوود- رقم:4001
- 12 ابن الجزري- النشر في القراءات العشر- ج1- ص:238
- 13 السيوطي- الإتيقان في علوم القرآن- ج1- ص:298
- 14 الزركشي بدر الدين- البرهان في علوم القرآن- تح: محمد أبو الفضل إبراهيم- دار إحياء الكتب العربية عيسى الباي الحلبي وشركائه- ثم صورته دار المعرفة- لبنان- ط1-1376هـ-1957م.
- 15 ابن الجزري محمد- التمهيد في علم التجويد- تح: علي حسين البواب- مكتبة المعارف- الرياض- ط1-1405هـ-1985م-ج1- ص:166
- 16 الطاهر ابن عاشور- التحرير والتنوير- الدار التونسية للنشر- تونس- 1984م- ج9- ص:239
- 17 أبو الحسن النوري علي بن محمد- تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من الخطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبين- تح: محمد الشاذلي النيفر- مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله- ج1- ص:128
- 18 أبو محمد الشاطبي القاسم بن فيره- حرز الأمان ووجه التهاني في القراءات السبع- متن الشاطبية- تح: محمد تميم الزغيبي- مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية- ط4-1426هـ-2005م- ص:03
- 19 المصدر نفسه- ص:03
- 20 أحمد عمر أبو شوفة- المعجزة القرآنية حقائق علمية قاطعة- دار الكتب الوطنية- ليبيا- 2003م- ص:163
- 21 الطبري أبو جعفر- جامع البيان في تأويل القرآن- تح: أحمد محمد شاكر- مؤسسة الرسالة- ط1-1420هـ-2000م- ج2- ص:362
- 22 المصدر نفسه- ج2- ص:371
- 23 الثعلبي احمد بن محمد- الكشف والبيان عن تفسير القرآن- تح: الإمام أبي محمد بن عاشور- مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان- ط1-1422هـ-2002م- ج1- ص:238
- 24 ينظر: البغوي أبو محمد الحسين- معالم التنزيل في تفسير القرآن- تفسير البغوي- تح: عبد الرزاق المهدي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط1-1420هـ- ج1- ص:144، والزحخشري ابو القاسم- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل- دار الكتاب العربي- بيروت- ط3-1407هـ- ج1- ص:168 وما بعدها.
- 25 الرازي فخر الدين- مفاتيح الغيب- التفسير الكبير- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط3-1420هـ- ج3- ص:609.
- 26 ينظر: المصدر نفسه- ج3- ص:609
- 27 ابن الأباري- إيضاح الوقف والابتداء- تح: محي الدين عبد الحمن رمضان- مجمع اللغة العربية- دمشق- 1390هـ-1971- ص:524-525
- 28 ينظر: المصدر نفسه- ص:602-603
- 29 ابن عطية ابو محمد- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز- تح: عبد السلام عبد الشافي محمد- دار الكتب العلمية- بيروت- ط1-1422هـ- ج2- ص:92
- 30 المصدر نفسه- ج2- ص:92
- 31 ينظر: أبو حيان الاندلسي- البحر المحيط في التفسير- تح: صدقي محمد جميل- دار الفكر- بيروت- ط-1420هـ- ج4- ص:19

- ³² الطاهر ابن عاشور- التحرير والتنوير- ج5- ص:156
- ³³ مالك بن أنس- الموطأ- تح: محمد مصطفى الأعظمي- مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية الإنسانية- أبوظبي- الإمارات- ط1-
- 1425-2004م- ج2- ص:29- رقم60
- ³⁴ ابن عطية- المحرر الوجيز- ج2- ص: 241
- ³⁵ ابن عاشور- التحرير والتنوير- ج7- ص:52
- ³⁶ المصدر نفسه- ج7- ص:52
- ³⁷ ينظر: ينظر:التحاس أبو جعفر- إعراب القرآن- وضع حواشيه وعلّق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم- محمد علي بيضون- دار الكتب العلمية- بيروت- ط1-1421هـ- ج2- ص:05، و محمود بن عبد الرحيم صافي- الجدول في إعراب القرآن الكريم- دار الرشيد - دمشق- مؤسسة الإيمان- بيروت- ط4-1418هـ- ج7- ص:102، ومحي الدين بن أحمد مصطفى درويش- إعراب القرآن وبيانه- دار الإرشاد للشؤون الجامعية- حمص- سورية- دار اليمامة- دمشق- بيروت- دار بن كثير- دمشق- بيروت- ط4-1415هـ- ج3- ص:81
- ³⁷ الرازي- مفاتيح الغيب- ج18- ص:506
- ³⁸ الزمخشري- الكشاف- ج2- ص:11
- ³⁹ الرازي- مفاتيح الغيب- ج12- ص:498
- ⁴⁰ ابن عطية- المحرر الوجيز- ج3- ص:278
- ⁴¹ الرازي- مفاتيح الغيب- ج18- ص:506
- ⁴² ابن عاشور- التحرير والتنوير- ج13- ص:50